

171299 - كيف يشرح لشخص غير مسلم سبب إعفاء اللحية ؟

السؤال

لو أن شخصاً غير مسلم سألني عن سبب إعفاء لحييتي، فماذا تكون إجابتي؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

إعفاء اللحية ، وتركها على حالها : واجب ؛ كما سبق بيانه في أجوبة عديدة .
ينظر جواب السؤال رقم (1189) ورقم (127742) ورقم (130695) .

ثانياً :

الواجب عليك إذا سألك شخص غير مسلم ، أيا كانت ديانته ، عن سبب إعفاء لحيتك : أن تبين له السبب الشرعي الذي دعاك إليه ، وهو أنك إنما فعلت ذلك طاعة لله ورسوله ؛ وأن اللحية سنة عامة من سنن الفطرة التي فطر الله عباده الموحدين عليها :

روى مسلم في صحيحه (261) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَاكُ ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَنَتْفُ الْإِطِيطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاضُ الْمَاءِ) .

قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُضْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ زَادَ قُتَيْبَةُ، قَالَ وَكَيْفَ: " انْتِقَاضُ الْمَاءِ: يَغْنِي الْاسْتِنْجَاءَ " .

قال الإمام النووي رحمه الله :

" وَأَمَّا الْفِطْرَةُ فَقَدْ اخْتَلَفَ فِي الْمُرَادِ بِهَا هُنَا ، فَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ : ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهَا السَّنَةُ ، وَكَذَا ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ غَيْرَ الْخَطَّابِيِّ ، قَالُوا : وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا مِنْ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ . وَقِيلَ : هِيَ الدَّيْنُ " انتهى من "شرح مسلم" للنووي (3/147) .

وقد روى البخاري (5892) ومسلم (259) عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَقُذُّوا اللَّحَى ، وَأَخْفُوا الشُّوَارِبَ) .

(وفروا اللحى) : أي : اتركوها وافرة . "فتح الباري" (10/350)

فأمر كهذا هو من الدين ، والسنة ، ومن هدي الأنبياء : يبين الإنسان حكمه ، ويدل عليه ولو كان الذي السائل كافراً .

روى مسلم في صحيحه (386) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لَنَا الْمُشْرِكُونَ [وعند أحمد وغيره :

(قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ) : [إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ ، حَتَّى يُعَلِّمَكُمْ الْحِرَاءَةَ !!]

فَقَالَ : أَجَلٌ ؛ إِنَّهُ نَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ ، أَوْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالْعِظَامِ ، وَقَالَ : لَا يَسْتَنْجِيَ أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ !!

فانظر كيف أن الصحابي الجليل قد أجابه عن ذلك الأمر، أمر آداب قضاء الحاجة ، ودخول دورات المياه ، دون أن يرى في ذلك ما يعيبه ، أو يستخفي به .

وهب أن هذا السائل كان يسخر منه ؛ فقد (قلب عليه المائدة) ، كما يقولون ، وحول المقام إلى مقام دعوة وبيان !!
والله أعلم .